

Distr.: General  
22 September 2008  
Arabic  
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الثالثة والستون  
اللجنة الخامسة

### بنود جدول الأعمال المحالة إلى اللجنة الخامسة

رسالة مؤرخة ١٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨ موجهة من رئيس الجمعية العامة إلى  
رئيس اللجنة الخامسة

يشرفني أن أبلغكم بالقرارات التي اتخذتها الجمعية العامة في الجلسة العامة الثانية  
لدورتها الثالثة والستين، المعقودة في ١٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨، بشأن البنود المحالة إلى  
اللجنة الخامسة.

وأود أن أوجه انتباهكم إلى الأجزاء ذات الصلة من الفرعين الثالث والرابع من تقرير  
المكتب (A/63/250) المتعلقة بمداول أعمال اللجان الرئيسية.

واسمحوا لي أيضاً أن أوجه انتباهكم إلى التوصيات المتعلقة بتنظيم الدورة، الواردة في  
الفرع الثاني من التقرير ذاته. وقد أقرت الجمعية العامة أيضاً تلك التوصيات في جلستها  
العامة الثانية.

(توقيع) ميغيل ديسكوتو بروكمان



## البنود المحالة إلى اللجنة الخامسة

١ - انتخاب أعضاء مكاتب اللجان الرئيسية [البند ٥].

### أولاً - المسائل التنظيمية والإدارية والمسائل أخرى

٢ - تعيينات لملء الشواغر في الأجهزة الفرعية وتعيينات أخرى [البند ١٠٥]:

- (أ) تعيين أعضاء في اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية؛
- (ب) تعيين أعضاء في لجنة الاشتراكات؛
- (ج) إقرار تعيين أعضاء في لجنة الاستثمارات؛
- (د) تعيين أعضاء في المحكمة الإدارية للأمم المتحدة؛
- (هـ) تعيين أعضاء في لجنة الخدمة المدنية الدولية؛
- (و) تعيين أعضاء وأعضاء مناوبين في لجنة المعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة.

٣ - تنشيط أعمال الجمعية العامة [البند ١١٠].

[قررت الجمعية العامة إحالة البند ١١٠ أيضا إلى جميع اللجان الرئيسية لغرض وحيد هو النظر في برنامج العمل المؤقت لكل منها واتخاذ قرار بشأنه.]

٤ - التقارير المالية والبيانات المالية المراجعة وتقارير مجلس مراجعي الحسابات [البند ١١٦]:

- (أ) الأمم المتحدة؛
- (ب) عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام؛
- (ج) مركز التجارة الدولية التابع لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية/منظمة التجارة العالمية؛
- (د) جامعة الأمم المتحدة؛
- (هـ) المخطط العام لتجديد مباني المقر؛
- (و) برنامج الأمم المتحدة الإنمائي؛
- (ز) منظمة الأمم المتحدة للطفولة؛

- (ح) وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى؛
- (ط) معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث؛
- (ي) صناديق التبرعات التي يديرها مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين؛
- (ك) صندوق برنامج الأمم المتحدة للبيئة؛
- (ل) صندوق الأمم المتحدة للسكان؛
- (م) برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية؛
- (ن) صندوق برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات؛
- (س) مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع؛
- (ع) المحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة التي ارتكبت في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤؛
- (ف) المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ سنة ١٩٩١.
- ٥ - استعراض كفاءة الأداء الإداري والمالي للأمم المتحدة [البند ١١٧].
- ٦ - الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩ [البند ١١٨].
- ٧ - تخطيط البرامج [البند ١١٩].
- [قررت الجمعية العامة إحالة البند ١١٩ إلى جميع اللجان الرئيسية وإلى الجمعية العامة بكامل هيئتها لتعزيز مناقشة تقارير التقييم والتخطيط والميزنة والرصد.]
- ٨ - تحسين الحالة المالية للأمم المتحدة [البند ١٢٠].
- ٩ - خطة المؤتمرات [البند ١٢١].
- ١٠ - جدول الأنصبة المقررة لقسمة نفقات الأمم المتحدة [البند ١٢٢].

- ١١ - إدارة الموارد البشرية [البند ١٢٣].
- ١٢ - وحدة التفتيش المشتركة [البند ١٢٤].
- ١٣ - النظام الموحد للأمم المتحدة [البند ١٢٥].
- ١٤ - نظام المعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة [البند ١٢٦].
- ١٥ - تنسيق شؤون الإدارة والميزانية بين الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية [البند ١٢٧].
- ١٦ - تقرير عن أنشطة مكتب خدمات الرقابة الداخلية [البند ١٢٨].
- ١٧ - إقامة العدل في الأمم المتحدة [البند ١٢٩].
- [قررت الجمعية العامة، في ضوء قرارها ٢٢٨/٦٢ ومقررها ٥١٩/٦٢، إحالة البند ١٢٩ إلى اللجنة الخامسة واللجنة السادسة].
- ١٨ - تمويل المحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة التي ارتكبت في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ [البند ١٣٠].
- ١٩ - تمويل المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١ [البند ١٣١].
- ٢٠ - الجوانب الإدارية والمتعلقة بالميزانية لتمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام [البند ١٣٢].
- ٢١ - تمويل عملية الأمم المتحدة في بوروندي [البند ١٣٣].
- ٢٢ - تمويل عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار [البند ١٣٤].
- ٢٣ - تمويل قوة الأمم المتحدة لحفظ السلام في قبرص [البند ١٣٥].
- ٢٤ - تمويل بعثة منظمة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية [البند ١٣٦].
- ٢٥ - تمويل بعثة الأمم المتحدة في تيمور الشرقية [البند ١٣٧].
- ٢٦ - تمويل بعثة الأمم المتحدة المتكاملة في تيمور - ليشتي [البند ١٣٨].

- ٢٧ - تمويل بعثة الأمم المتحدة في إثيوبيا وإريتريا [البند ١٣٩].
- ٢٨ - تمويل بعثة مراقبي الأمم المتحدة في جورجيا [البند ١٤٠].
- ٢٩ - تمويل بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي [البند ١٤١].
- ٣٠ - تمويل بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو [البند ١٤٢].
- ٣١ - تمويل بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا [البند ١٤٣].
- ٣٢ - تمويل قوات الأمم المتحدة لحفظ السلام في الشرق الأوسط [البند ١٤٤]:
- (أ) قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك؛
- (ب) قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان.
- ٣٣ - تمويل بعثة الأمم المتحدة في سيراليون [البند ١٤٥].
- ٣٤ - تمويل بعثة الأمم المتحدة في السودان [البند ١٤٦].
- ٣٥ - تمويل بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية [البند ١٤٧].
- ٣٦ - تمويل العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور [البند ١٤٨].
- ٣٧ - تمويل بعثة الأمم المتحدة في جمهورية أفريقيا الوسطى وتشاد [البند ١٤٩].